

يُعدّ العرف التجاري مصدرًا أساسيًا ثانويًا للقانون التجاري. فهو مجموعة القواعد التي اعتاد عليها التجار في تنظيم معاملاتهم، مع إيمانهم بوجوبها شأنها شأن القواعد القانونية. ويبقى العرف غير مكتوب بينما يكون التشريع مكتوبًا. يُعتبر للعرف التجاري مكانة هامة في القانون التجاري، حيث نشأ هذا الأخير نتيجة أعراف وعادات مجموعة من التجار، لتصبح هذه الأعراف ملزمة لجميع التجار لاحقًا.